

الدر المختار

حقيقة إذ ليس من الحكمة تفويت الوقتية لتدارك الفائتة ولو لم يسمع الوقت كل الفوائت
فالأصح جواز الوقتية .
مجتبى .
وفيه ظن من عليه العشاء ضيق وقت الفجر فصلاها وفيه سعة يكررها إلى الطلوع وفرضه
الأخير